

مادة ٩٧ :

تتم لجنة الحكم على الرسالة من ثلاثة أعضاء اقدم المشرف على الرسالة والعضوان الاخران يعينهما مجلس الكلية بناء على اقتراح القسم المختص من بين الاساتذة المحققين او المحققين بالجامعات او من في مستوى اقدم من المتقدمين الى المجلس في مجال موضوع البحث ويشترط ان يكون اعضاء على الاقل من خارج الجامعة . ويوزع ان يكون احد اعضاء لجنة الحكم من بين الاساتذة المساعدين في حالة عدم توفر الاساتذة.

مادة ٩٨ :

يتم في النهاية التي تمنح الطالب بيان مختصين ليه الطالب وموضوع الرسالة التي تقدم فيها .  
مادة ٩٩ :

الحكم على \_\_\_\_\_  
\_\_\_\_\_

يأتي قيد الطالب لدرجة الماجستير او الدكتوراه بالنسبة لبا القلمت كمن سنوات على تسوية للدرجة او اذا رأى مجلس الكلية الإبقاء على التحويل لمدة احدى وعقدتها على على تزوير الرسالة المشرف.



Handwritten signature and date: ١٧ / ٨ / ٢٠٢٠

دكتوراه الفلسفة لدرجة البكالوريوس في الرياضيات

مادة ٩٤ :

يشترط في قيد الطالب لدرجة الدكتوراه الفلسفة لدرجة البكالوريوس في الرياضيات في القسم ان يكون حاصل في نفس التخصص على درجة الماجستير لاعداد البكالوريوس في الرياضيات او لاعداد البكالوريوس في العلوم من احدى الجامعات بحدوثية محضر المرور \_\_\_\_\_ او على درجة معادلة لها من معهد اخر محترف به من الجامعة وفي جميع الحالات يجب الايراد تقديم العلم في درجة الماجستير عن جود .  
ويحدد مجلس الكلية نظم ومواضع التقديم والقبول والتسجيل ويكون التسجيل تحت الشرايف القسم المختص او بالاشتراك مع قسم لرياضيات حسب موافقة مجلس الكلية.

مادة ٩٥ :

يطلب الطالب دراسات في النظرية و علم التفاضل ويحدد مجلس الكلية سنواتها على التفاضل والاساس المتقدمة وذلك بواقع اربع ساعات اسبوعيا خلال العام الاول \_\_\_\_\_ التسجيل ولإحدى لها امتحان في نهاية العام وذلك خلال حللتين امتحانيتين مدة كل منها ثلاث ساعات ولا يجوز له التقديم بالرسالة الا بعد نجاحه في حللتين الامتحانين \_\_\_\_\_ ولا يجوز رسوبه في هذه الامتحانات اكثر من مرة واحدة .

مادة ٩٦ :

يقدم الطالب باذراء بحث في موضوع يقره مناهي الجامعة تحت الشرايف احد الاساتذة او الاساتذة المساعدين بالكلية . ويجوز ان يشترك في الشرايف احد المدرسين بالكلية كما يجوز امتحان مشرف او اكثر من غير اعضاء هيئة التدريس ممن هو من مجلس الكلية صلاحياتهم لانك وتقدم الطالب بعد مضي عامين على الاقل من تاريخ تسوية الموضوع في مجلس الكلية رسالة الكلية ينتج عنه الصورت ثانيا لدرجة البكالوريوس وتكون متعلقة بالرسالة او لعضوا بالرسالة مدة الاجتة . ويشترط الطالب مسجلا لدرجة دكتوراه الفلسفة عند تسليم موافقة الجامعة على موضوع البحث.

مادة ٩٧ :

يشترط قبل قبول الرسالة للامتحان ان يكون الطالب مقبولا بحدوثية محضر المرور لمدة سنة على الاقل خلال فترة البحث وان يحضر فاعلت البحث الا ، ويحدد القسم لمدة سنة ظهور على الاقل من تاريخ موافقة مجلس الكلية على التسجيل.

Handwritten signature and date: ١٧ / ٨ / ٢٠٢٠

يشترط قبل قبول الرسالة المتقدمة ان يكون الطالب مسلما ويهودية يحضر العربية لمدة سنة على الأقل خلال فترة البحث وان يحضر لامت امتحان القبول على الامتحان سنة شهور على الاقل من تاريخ موافقة مجلس الكلية على التقديم.

مادة ٢٩ :

تتم لجنة الحكم على الرسالة من ثلاثة اعضاء ، اعضاء الشرف هم على الرسالة والمقرر الاخران يمثلان مجلس الكلية بناء على اقرار القسم المتخصص من اعضاء الرسالة الحائزين او السابقين بالجامعات ، او من سبق لهم قبول اعضاء على الاقل مسن خارج الجامعة ويوجد ان يكون احد اعضاء لجنة الحكم من بين اعضاء المتخصصين على صفة عم تولى الامر. ويقدم اعضاء لجنة الحكم بعد المتابعة الطبية لثلاثة اعضاء على صفة من عدم صلاحية الرسالة والتوصية بفتح الدورة - في حالة قبولها - وذلك بعد ان يوافق المجلس ان يوافق على اعضاء اللجنة لم يقرر اعضاء للقبول على صفة الدورة في الحالة تقديم الرسالة بعد استكمال اوجه التامس فيها ، او للتقدم برسالة اخرى تم متابعتها برسالة لجنة الحكم السابقة ، ويحضر التقرر مع الرسالة بعد اكمال التجهيزات التي اقرها اللجنة على مجلس الكلية للتوصية بفتح الدورة.

مادة ٣٠ :  
يقرر في الشهادة التي تمنح للطالب بولن متخصص فيه الطالب وموضوع الرسالة التي تقدم بها.

مادة ٣١ :  
يكون التسجيل لدرجة دكتوراه الفلسفة في أي من التخصصات بالكلية تحت الاشراف امينا او استاذ مساعد.



ويجوز عقد امتحان ثانوي قبل التوصية بفتح الدورة والمجلس ان يوافق الطالب الذي لم يقرر ابعثه للقبول على الدورة في اعادة تقديم الرسالة بعد استكمال اوجه التامس فيها او للتقدم برسالة اخرى تم متابعتها برسالة اللجنة الحكم السابقة ، ويحضر التقرر مع الرسالة بعد اكمال التجهيزات التي اقرها اللجنة على مجلس الكلية للتوصية بفتح الدورة.

مادة ٣٢ :  
يقرر في الشهادة التي تمنح للطالب بولن متخصص فيه وموضوع الرسالة التي تقدم بها مع التقدير المستحق في التامس (مقران) - ٣٠٢ - ٣٠٤ - ٣٠٦ - ٣٠٨ - ٣١٠ - ٣١٢.

دكتوراه الفلسفة في التربية

مادة ٣٣ :  
يشترط في قبول الطالب لدرجة دكتوراه الفلسفة في التربية ان يكون مسلما على ارجحة التامس في التربية في نفس التخصص من احدى جامعات جمهورية مصر العربية او على ارجح معادلة لها من معهد اخر معترف به من الجامعة ، وفي جميع الحالات يجب ان يوافق المجلس على ذلك.

مادة ٣٤ :  
ويحدد مجلس الكلية نظم ومواضع التقديم والقبول والتسجيل.

مادة ٣٥ :  
يقرر في الشهادة التي تمنح لدرجة دكتوراه الفلسفة بتخصص في مجال التخصص الطبي او أي مقدر اخر بقرار مجلس الكلية والقرار في مجال التخصص ويحدد مجلس الكلية بناء على اقرار مجلس التخصص بقرار في كل منها اعدادا لمدة ثلاث سنوات بعد اقباله عام على الاقل مسن لتاريخ التقرر. ويحدد مجلس الكلية مواضع التقديم خلال شهور يونيو وسبتمبر في كل عام ، ويقرر له الكلية عدد سنوات الدراسة التي لها في حقن المقررات.

مادة ٣٦ :  
يقوم الطالب بدارء بحث بقرار في موضوع يقرر مجلس الجامعة تحت اشراف اعدا من ٣٥٠ او اقل من ٤٠٠ من اعضاء هيئة التدريس من احدى الجامعات ، كما يجوز اضافة مشرف او اشراف من اعضاء هيئة التدريس من احدى جامعات الكلية مستخدمين ذلك ويحدد المجلس على الاقل من تاريخ تسجيل الموضوع في مجلس الكلية رسالة يشرح فيها الموضوع ويكون متعلقة بالرسالة او لخصها بالرسالة هذه الكلية ويقرر المجلس مسبقا لدرجة دكتوراه الفلسفة منذ تاريخ موافقة الجامعة على موضوع البحث.

المجلس الأعلى للمحكمة في الكويت

ويشترط في قيد الطلب ان يكون الترخيص لاجراء المحكم في الكويت او لاجراء المحكم في الطوم ان يكون حاصل على الترخيص الخاصة لاجراء المحكم في الكويت او لاجراء المحكم في الطوم من احدى جامعات جمهورية مصر العربية او على درجة معادلة من معهد علمي آخر معترف به من الجامعة وعلى جميع الحالات يجب ان يطلق لقبه العلم عن جيد ويحدد مجلس الكلية طالب ومواعيد القيد والتسجيل وان يكون التسجيل في نفس التخصص الثانوية الخاصة بمت القيد القديم والحاصل او بالتخصص مع قسم الترويض حسب ما يراه مجلس الكلية.

يطلب الطالب بدراست في الترويض وعلم النفس ويحدد مجلس الكلية متى يبدأ على الترويض او التقييم المتكامل، وانه يوافق اربع ساعات اسبوعيا ويلازم الطالب المتكامل فيها على الأقل خمس اشهر متتالية بدءا من تاريخ تكليفه مساعدا مع اقامة نسبة الترويض على الأقل مائة وخمسين ساعة ويحدد مجلس الكلية موعد الاختبار مع عدم الاكتمال خلال شهر او ثلثي شهرين في كل عام والايوزر له التقدم لمناقشة الرسالة او بعد اتمامه في هذه الاختبارات.

مادة ٨٧ :

يقدم الطالب بأمره بحث في موضوع يفرع عن تخصص الجامعة تحت اشراف احد الاستاذة او الاستاذة المساعدين بالكلية ، ويوزع ان يشرط في الاشراف احد المدرسين كما يوجد اشتراط بشرط ان لا يقل من اثنى عشر ساعة من الترويض من تاريخ تكليفه مساعدا للكلية.

مادة ٨٨ :

ويقدم الطالب بعد محضري علم على الأقل من تاريخ تسوية الموضوع في مجلس الكلية رسالة ينتج عنه الصوت تقبلها لجنة الحكم وتكون متعلقة بالرسالة او تخصصها بواسطة هذه اللجنة.

يشترط قبل قبول الرسالة للمناقشة ان يكون الطالب قد أتم في جمهورية مصر العربية - بحثا على فترة البحث مدة لا تقل عن ستة اشهر على الأقل من تاريخ موافقة مجلس الكلية على التسليم.

مادة ٨٩ :

تعين لجنة الحكم على الرسالة من ثلاثة من الاستاذة والاستاذة المساعدين بالجامعة او من في مستواهم من المختصين في مجال البحث ويكون من بينهم المشرف على الرسالة الذي يقدم تقريرا عن صلاحية الرسالة للمرض على لجنة الحكم ويشترط ان يكون المعتمد على الأقل من خارج الكلية ، ويقدم أعضاء لجنة الحكم تقريرا عن مدى صلاحية الرسالة ويرض على مجلس الكلية للتوصية بفتح الدرجة.



المجلس في الترويض

ويشترط في قيد الطلب ان يكون الترخيص في الترويض ان يكون حاصل على الترخيص الخاصة في الترويض من احدى جامعات جمهورية مصر العربية او على درجة معادلة من معهد علمي آخر معترف به من الجامعة وعلى جميع الحالات يجب ان يطلق لقبه العلم في الترويض الخاصة الاولى وعلى الترويض الخاصة عن جيل ويحدد مجلس الكلية نظم ومواعيد القيد والتسجيل.

مادة ٧٥ :

يجوز للطلب بعد قديمه لدرجة الترخيص في الترويض مقررات اجازتها في الاجسام الترويض المتكامل او ان مقر اخر بلرور مجلس الكلية والاخر في مجال التخصص ويحدد مجلس الكلية بدء العمل على الترويض مجلس المتخصص ويلازم الطالب في كل منها اشكالا لمدة ثلاث ساعات بعد اتمامه علم ترويض على الأقل من تاريخ القيد ويحدد مجلس الكلية موعد الاختبار خلال شهرين او ثلثي شهرين من كل عام ولا يجوز له التقدم لمناقشة الرسالة او بعد اتمامه في كل من التخصصات.

مادة ٧٦ :

يطلب الطالب بأمره بحث في "موضوع يفرع عن تخصص الجامعة تحت اشراف احد الاستاذة او الاستاذة المساعدين بالكلية ، ويوزع ان يشرط في الاشراف احد المدرسين كما يوجد اشتراط بشرط ان لا يقل من اثنى عشر ساعة من الترويض من تاريخ تكليفه مساعدا للكلية.

مادة ٧٧ :

يشترط قبل قبول الرسالة للمناقشة ان يكون الطالب متقنا بجمهورية مصر العربية سنة على الأقل خلال فترة البحث وان يشرط قامت البحث في القسم المسئول فيه لمدة ستة اشهر على الأقل من تاريخ موافقة مجلس الكلية على التسليم.

مادة ٧٨ :

تعين لجنة الحكم على الرسالة من ثلاثة من الاستاذة او الاستاذة المساعدين بالجامعة او من في مستواهم من المختصين في مجال البحث ويكون من بينهم المشرف على الرسالة الذي يقدم تقريرا عن صلاحية الرسالة للمرض على لجنة الحكم ويشترط ان يكون المعتمد على الرسالة من خارج الكلية ويقدم أعضاء لجنة الحكم بعد مناقشة اللجنة لرسالة تقريرا عن مدى صلاحيتها ويرض للتقرير على مجلس الكلية للتوصية بفتح الدرجة، والمستحسن ان يرخص الطالب الذي لم تزر اهلته للحصول على الدرجة في اثناء تقديم الرسالة بعد استكمال اوجه التقييم لها او التقدم برسالة لغيره من تن مناقشتها بواسطة لجنة الحكم المختصة ويروض على الترويض مع الرسالة بعد اتمام التحولات التي ارضا اللجنة على مجلس الكلية للتوصية بفتح الدرجة.

مادة ٧٩ :

يشتر في الشهادة التي تسع الطالب بان ماتخصص فيه ويومضو بالرسالة التي تقدم لها والتقدير المستحق (مطلوب) - جيد جدا - ممتاز.



٥٤٤ - ١٧ - إذا توجب الطلب من امتحان الدبلوم الخاصة لاجراء المسم في الازمان او لاجراء المسم و الدبلوم او راسب في كل مقرر منها او بعضها، جاز لمجلس الكلية ان يحد قوته لاجراء المسم دراسة وامتحانات، فلا تقرر عليها اوزسية التي قوتها يهايا للاداء.

مادة ١٧١ : يحد من الشهادة التي تمنح للطلب يوافق مجلس مخصص فيه مع التدوير السابق.

مادة ١٧٢ : فيما يلي بيان بالقررات الدراسية في كل تخصص وعدد المساعات المخصصة لكل مقرر

مادة ١٧٣ : تتضمن المقررات الدراسية دراسة في علم النفس وفي التربية بحدود مجلس الكلية - بناء على الاقتراح المخصصة .



Handwritten signature and date 11/11/19

الدبلوم الخاصة لاجراء المسم في الازمان او لاجراء المسم في الدبلوم

٥٤٥ - ١٧٣ : يشترط في قوت الطلب للدبلوم الخاصة لاجراء المسم في الازمان او لاجراء المسم في الدبلوم ان يكون مخصصا على الدبلوم الخاصة لاجراء المسم في الازمان او لاجراء المسم في الدبلوم من احد التخصصات الموجودة بمصر العربية او على دبلوم معادلة من معهد علمي اخر معترف به من الجامعة. وفي جميع الحالات يجب الا يقل تقوية المسم في الدبلوم وكذلك في مادة التخصص عن عدد

مادة ١٧٤ : مدة الدراسة لكل الدبلوم الخاصة لاجراء المسم في الازمان او لاجراء المسم في الدبلوم سنة دراسية واحدة. ويجب الا تقل مدة الدراسة الفعلية عن ثلاث اشهر في المسم.

مادة ١٧٥ : يعدد الراغبين في الالتحاق بهذه الدبلوم امتحان في احدى اللغات الاجنبية.

مادة ١٧٦ : اجنحت الكلية بناء على طلب القسم المختص ان يقرر عدم من الطالب من التقدم لامتحان في مقررات القسم كلها او بعضها اذا كانت موافقة القسم المختص بالقررات والشروط المقررة والمصاحبة لكل من ١٧٥ من مجموعها المسم وفي هذه الحالة يعتبر الطالب راسيا في المقررات التي حدد من التقدم لامتحان فيها.

مادة ١٧٧ : تتكف الامتحانات من المقررات النظرية والعملية وعملية وفقا للتكليف الذي يقرره مجلس الكلية بناء على الاقتراح لمجلس القسم المختص ويكون مدة الامتحان المقررة في كل مقرر ثلاث ساعات.

مادة ١٧٨ : لازمة عدد اوراق الامتحانات التحريرية عن سنة : لاجراء لاجراء التخصص واحدة المقرر التحريري وواحدة للغة الاجنبية . والتهيئة الخطي لكل مقرر مدة درجة بخصم ٧٥ منها لامتحانات التحريرية . ٧٥ منها لاجراء السنة وتطبق على طلاب الدبلوم الخاص لاجراء المسم في الازمان او لاجراء المسم في الدبلوم نفس تقديرات النجاح والرسوب المقررة على طلاب الدبلوم الخاصة في التربية.

مادة ١٧٩ : تعدد امتحانات الدبلوم الخاصة لاجراء المسم في الازمان او لاجراء المسم في الدبلوم مرتين كل علم وذلك لاجتناب الدور الاول على شهر رمضان وبذلك اجتناب الدور الثاني لاجراء راسب لطلب او لغيره خلال شهر سبتمبر من كل عام وامتحان الكلية ان يحدد مواجبه اخرى اذا كانت الظروف تقتضي ذلك.

مادة ٦٠ : (١) تتألف الاختبارات من اختبارات تحريرية ونظرية وعملية وأعمال سنة وثالثا للنظام الذي في مجلس الكلية بما يعطى الأجر على مجلس القسم المختص وتكون مدة الامتحان التحريري في كل فرع

تكرر ٣ مرات  
(ب) اللغة التي يختارها لكل محور ١٠٠ درجة يعطى عليها ٢٧٥ اختبارات التحريرية ٢١٥ من ٢١٥ درجة يعطى فيها

(ج) تتألف أعمال السنة من دروس عملية ، أو تدريبات عملية ، أو بحوث وعملية ، أو اختبارات نظرية أو اختبارات تحريرية وثالثا للنظام الذي يحدده مجلس الكلية بناء على القرار المقدم للمجلس ومجلس كلية الشريعة

(د) تعدد الاختبارات التحريرية مرفوض الى عام بحيث يحدد الاختبارات للدراسات الأولى خلال شهر من شهر الى عام ١٤٠٠ ولتحدد الاختبارات التي فيها رتبته في مجلس الكلية او تعين خلال شهر سبتمبر الى عام وللمجلس الكلية ان يحدد مواضع اخرى اذا كانت للترقيات التي تخصي تلك

(هـ) يلتزم تدبير الطلاب بعد الاختبارات التحريرية سواء في الامتحان الواحد أو في المجموع الثاني للدراسة

- مختار من ٢٤٠ اختبار من الدرجة
- عدد هذا من ٢٤٠ من أقل من ٤٠٠ من الدرجة
- مختار من ٢٤٠ من أقل من ٢٤٠ من الدرجة
- مختار من ٢٤٠ من أقل من ٢٤٠ من الدرجة
- يختار رتبته الطلاب بأحد الاختبارات التي:
- مختار من ٢٤٠ من أقل من ٢٤٠ من الدرجة
- مختار هذا أقل من ٢٤٠ من الدرجة

مادة ٦١ : اذا تعين الطلاب في اختبار العلوم الخاصة في التحريرية أو رتبته في بعض أو كل محور فليس جاز لمجلس الكلية ان يحدده فيجب ان يحدده المجلس السنة ارامنة والاختصاص . فكلما تكثرت طلبات أو رتبته التي في هذه

مادة ٦٢ : يلتزم في الشهادة التي تمنح للطلاب من اختصاص التربوي والالتزامات المتعلقة.

*(Handwritten signature)*



التعليم  
١٤١١  
١٤١٢

المعلومات الخاصة في التربية

مادة ٥٥ : يشترط ان يحد الطلاب للمعلومات الخاصة في التربية ان يكون حاصلها على التعليم المتساوي في التربية أو على درجة الليسانس في الآداب والتربية أو على درجة البكالوريوس في العلوم والتربية من إحدى الجامعات المصرية بتقدير جيد على الأقل أو على درجة معادلة من معهد علمي آخر يعترف به من الجامعة وأن يتأهل للدرجة لمدة سنة إذا كان حاصلها على التعليم المتساوي في التربية أو لمدة سنتين إذا كان حاصلها على درجة الليسانس في الآداب والتربية أو على درجة البكالوريوس في العلوم والتربية

وتكرر ظنن الكلية أن يحدد المتأهلين على التعليم الأولية في التربية أو التعليم العامة لاجراء التعليم في الآداب أو لـ ..... هذا للمعلم

مادة ٥٦ : مدة الترتيب لثمة التعليم الخاصة في التربية سنة واحدة ويوجب التحق مدة الدراسة العلمية مع تاليف أسوة في العلم

مادة ٥٧ : يحدد للراغبين في التحاق بالعلوم الخاصة اختبارات اول ايمرون في احد من تلك الاختبارات ويحدد مجلس الكلية موعد هذا الاختبار

مادة ٥٨ : يدرس الطلاب المقررات التحقية بواقع ساعتين اسبوعيا كل محضر أو ١٢ محاضرة عمدة بعد (٢) ايام للطلاب

- (١) اطلاع بحث
- (٢) ايامه تربوية
- (٣) لغة اجنبية أو قراءات في اختصاص التربوي بقية اجنوب
- محاضرات تخصصية بعد (٣) ساعات القسم المختص بحسب تخصص الطالب
- (١) محاور تخصصية (١)
- (٢) محاور تخصصية (١)
- (٣) محاضرات في اختصاص
- ثلاثة محاضرات النظرية بعد (١) محاور في محاور واحد من الأقسام التربوية
- اختص
- (٧) محاور تخصصية (١)
- (٨) محاور تخصصية (٢)

مادة ٥٩ : يحدد الكلية بناء على طلب القسم المختص ان يقرر من جرح الطلاب من التزم للاختبار في محاضرات القسم التي أو يمتحنها اذا كانت في وقتها في المحاضرات والدروس النظرية والعملية التي عن ٢١٥ من مجموعها المختص وليس هذا الصفة يحدده مجلس الكلية راسيا في المقررات التي حدد من التزم للاختبار فيها

المعلومات العامة وجدول المعلم في الأوامر  
والإعداد المعلم في التقييم

تهدف هذه القائمة إلى استكمال المعلومات الشخصية للمعلم والبيانات الشخصية وجدول المعلم واستكمال أوامره في مرحلة التقييم والتدريب، وذلك وفقاً للوائح والأنظمة المعمول بها في المؤسسة التعليمية.

مسألة ٤٤: يجب اختيار طريقتي عمل الطالب لكل فترتين دراسيتين في الأوامر أو إعداد نظام إلكتروني في تطوير والتدريب من إحدى صيغيات معتمدة من قبل المؤسسة التعليمية أو إكمال التقييم في صيغة أخرى معتمدة من المؤسسة التعليمية.

مسألة ٤٥: يجب إعداد الأوامر لكل العام من صيغة إلكترونية مبرمجة بحيث يمكن إدخال جميع المعلومات الشخصية للمعلم من خلال النموذج الإلكتروني، ويتم إرساله مباشرة إلى المؤسسة التعليمية.

مسألة ٤٦: يجب إعداد الأوامر لكل العام من صيغة إلكترونية مبرمجة بحيث يمكن إدخال جميع المعلومات الشخصية للمعلم من خلال النموذج الإلكتروني، ويتم إرساله مباشرة إلى المؤسسة التعليمية.

مسألة ٤٧: يجب إعداد الأوامر لكل العام من صيغة إلكترونية مبرمجة بحيث يمكن إدخال جميع المعلومات الشخصية للمعلم من خلال النموذج الإلكتروني، ويتم إرساله مباشرة إلى المؤسسة التعليمية.

مسألة ٤٨: يجب إعداد الأوامر لكل العام من صيغة إلكترونية مبرمجة بحيث يمكن إدخال جميع المعلومات الشخصية للمعلم من خلال النموذج الإلكتروني، ويتم إرساله مباشرة إلى المؤسسة التعليمية.

مسألة ٤٩: يجب إعداد الأوامر لكل العام من صيغة إلكترونية مبرمجة بحيث يمكن إدخال جميع المعلومات الشخصية للمعلم من خلال النموذج الإلكتروني، ويتم إرساله مباشرة إلى المؤسسة التعليمية.

مسألة ٥٠: يجب إعداد الأوامر لكل العام من صيغة إلكترونية مبرمجة بحيث يمكن إدخال جميع المعلومات الشخصية للمعلم من خلال النموذج الإلكتروني، ويتم إرساله مباشرة إلى المؤسسة التعليمية.

*(Handwritten signature)*

تخصص التربية النفسية لكل ورقة امتحانية بواقع ٥٠ ورقة عن الساعة النظرية و ٣٥ ورقة عن الساعة العملية.

تخصص التربية النفسية لكل ورقة امتحانية بواقع ٥٠ ورقة عن الساعة النظرية و ٣٥ ورقة عن الساعة العملية.

تخصص التربية النفسية لكل ورقة امتحانية بواقع ٥٠ ورقة عن الساعة النظرية و ٣٥ ورقة عن الساعة العملية.

تخصص التربية النفسية لكل ورقة امتحانية بواقع ٥٠ ورقة عن الساعة النظرية و ٣٥ ورقة عن الساعة العملية.

تخصص التربية النفسية لكل ورقة امتحانية بواقع ٥٠ ورقة عن الساعة النظرية و ٣٥ ورقة عن الساعة العملية.

تخصص التربية النفسية لكل ورقة امتحانية بواقع ٥٠ ورقة عن الساعة النظرية و ٣٥ ورقة عن الساعة العملية.

تخصص التربية النفسية لكل ورقة امتحانية بواقع ٥٠ ورقة عن الساعة النظرية و ٣٥ ورقة عن الساعة العملية.

تخصص التربية النفسية لكل ورقة امتحانية بواقع ٥٠ ورقة عن الساعة النظرية و ٣٥ ورقة عن الساعة العملية.

تخصص التربية النفسية لكل ورقة امتحانية بواقع ٥٠ ورقة عن الساعة النظرية و ٣٥ ورقة عن الساعة العملية.

تخصص التربية النفسية لكل ورقة امتحانية بواقع ٥٠ ورقة عن الساعة النظرية و ٣٥ ورقة عن الساعة العملية.

تخصص التربية النفسية لكل ورقة امتحانية بواقع ٥٠ ورقة عن الساعة النظرية و ٣٥ ورقة عن الساعة العملية.

تخصص التربية النفسية لكل ورقة امتحانية بواقع ٥٠ ورقة عن الساعة النظرية و ٣٥ ورقة عن الساعة العملية.

تخصص التربية النفسية لكل ورقة امتحانية بواقع ٥٠ ورقة عن الساعة النظرية و ٣٥ ورقة عن الساعة العملية.

تخصص التربية النفسية لكل ورقة امتحانية بواقع ٥٠ ورقة عن الساعة النظرية و ٣٥ ورقة عن الساعة العملية.



(أ) يتضمن يوم من أيام اسبوع التدريب المكثف، ويمتد إلى خمسة ايام متتالية، على مدار الترتيب في مدارس من اجل الطلاب الموهوبين، ويهدف الى تحسين الترتيب المكثف لعدد من الترتيبات المتقدمة

(ب) يتبع مكاتب التربية والتعليم التي تدير الامتحانات التي تدير الامتحانات على الطلاب طاقم التدريب المكثف

(ج) يقوم طاقم التدريب المكثف بالاطلاع على نتائج امتحان مسابقة في العام الدراسي المكثف

(د) يتبع مكاتب التربية والتعليم التي تدير الامتحانات التي تدير الامتحانات على الطلاب طاقم التدريب المكثف

(هـ) يتبع مكاتب التربية والتعليم التي تدير الامتحانات التي تدير الامتحانات على الطلاب طاقم التدريب المكثف

(و) يتبع مكاتب التربية والتعليم التي تدير الامتحانات التي تدير الامتحانات على الطلاب طاقم التدريب المكثف

(ز) يتبع مكاتب التربية والتعليم التي تدير الامتحانات التي تدير الامتحانات على الطلاب طاقم التدريب المكثف



Handwritten signature and initials.

جدول مقررات الدبلوم العامة في التربية

رقم المقرر	مقرر اول		مقرر ثان		مقرر ثالث	مقرر رابع
	عدد ساعات	نوعية	عدد ساعات	نوعية		
1	100	مكتبة	100	مكتبة	100	مكتبة
2	100	مكتبة	100	مكتبة	100	مكتبة
3	100	مكتبة	100	مكتبة	100	مكتبة
4	100	مكتبة	100	مكتبة	100	مكتبة
5	100	مكتبة	100	مكتبة	100	مكتبة
6	100	مكتبة	100	مكتبة	100	مكتبة
7	100	مكتبة	100	مكتبة	100	مكتبة
8	100	مكتبة	100	مكتبة	100	مكتبة
9	100	مكتبة	100	مكتبة	100	مكتبة
10	100	مكتبة	100	مكتبة	100	مكتبة
11	100	مكتبة	100	مكتبة	100	مكتبة
12	100	مكتبة	100	مكتبة	100	مكتبة
13	100	مكتبة	100	مكتبة	100	مكتبة
14	100	مكتبة	100	مكتبة	100	مكتبة

Handwritten notes and signatures at the bottom of the page.



العلوم العامة في التربية

مادة : ٤١ : بشرط في قيد الطالب، تلت العلوم العامة في التربية :

١- ان يكون حاصلها على درجة البكالوريوس من احدى الجامعات بجمهورية مصر العربية او على درجة معادلة من معهد علمي آخر معترف به من الجامعة.

٢- ان يفتح فيها تخصصه النظري او تجريبي للتعلق مسن ضمن السجلات لهجة التعليم.

مادة : ٤٣ : مدة الدراسة لتلك العلوم العامة سنة جامعية للطلاب المتخرجين ويجب الاقل مدة الدراسة النظرية من ثلاثين اسبوعا في العام وعلى الطالب تقديم موافقة جهة العمل على تفرغ لمتابعة الدراسة بالكلية ويستثنى من هذا الشرط السعوديون بطلبات الجامعة.

يجوز ان يقبل لتلك العلوم العامة في التربية الطلاب الحاصلون على ثلثي المواد الدراسية المتأخر في مادة ( ١ ) من المعلمين والادمنستراتيين والادمنستراتيات والادمنستراتيات في مجال التعليم وغير المتخرجين للدراسة وحوالا : الطلاب بوزن المقررات المنصوص عليها في هذه اللائحة مقسمة على جزئين يقدم كل منهما في سنة جامعية. بين الجدول التالي خطة الدراسة وتوزيع المقررات الدراسية وعقد الساعات المقصدة لكل مقرر.

Handwritten signature



Handwritten signature

١٧ / ١١ / ١٩٨١

مادة : ٤٣

مادة : ٤٤

Handwritten signature